

الحالات المعروضة يوم 17 ديسمبر 2016

الحالة: القتل العمد أثناء أحداث الثورة 2011

الاسم: محمد جابلي

مقدم الحالة: والدا الضحية

تعريف الضحية

هو محمد بن علي بن صالح جابلي اصيل منطقة الرقاب التابعة لسيدي بوزيد ولد يوم 1986/08/14 متزوج وله بنت. توفي يوم 2011/01/09 بمدينة الرقاب إثر احتجاجات ثورة الحرية والكرامة.

السياق

اتسم حكم بن علي بالاعتداء على الحريات الفردية والعامّة وانتهاك حقوق الانسان وتهميش الجهات الداخلية وتوالى المحاكمات السياسية والاعتقالات والمضايقات والتهديدات للمعارضين السياسيين ومناضلي حقوق الانسان والحركات الاحتجاجية الاجتماعية والنقابية، وشكل التعذيب وسوء المعاملة ممارسة ممنهجة ومتواصلة. و قد دفعت التراكمات وحالة الكبت التي فرضها النظام الحاكم أطياف مختلفة من المجتمع التونسي للتنديد والتعبير عن رفضهم لكافة أشكال القمع السياسي والبؤس الاجتماعي ولم يول النظام الأهمية الكاملة لعدد المؤشرات وحالة الغليان التي توجي بحصول انفجار وتمادي في اتباع منهج المقاربة الأمنية في التعامل مع الحركات الاحتجاجية السلمية والمطالب الاجتماعية التي بلغت ذروتها يوم 17 ديسمبر 2010 عندما أقدم شاب من سيدي بوزيد (محمد البوعزيزي) على احراق نفسه فكان منطلقا لموجة من الاحتجاجات عمت سريعا كامل أنحاء البلاد انتهت في أقل من شهر بالإطاحة ببني علي سقط خلالها عديد القتلى و الجرحى. وفي هذا السياق قتل محمد جابلي يوم 2011/01/09 بالرقاب.

الوقائع

امام عجز السلطة على اخماد الاحتجاجات بمدينة الرقاب حتى لا تمتد داخل البلاد وتصل شرارتها إلى العاصمة وتمثل تهديدا جديا لسلطة الحكم، عمدت قوات الامن المتمركزة في مفترق الطرقات بمدينة الرقاب الى استعمال الرصاص الحي ضد المتظاهرين.

وفي هذا الإطار ويوم 2011/01/09 عمد عون الأمن وهو ملازم أول تابع لوحدات التدخل كان بحالة سكر الى الاعتداء على أحد أبناء المنطقة مما أثار حفيظة أهالي الرقاب فتصاعدت الاحتجاجات وانتظمت مظاهرة أمام مركز الشرطة وسط المدينة عمد خلالها أعوان النظام العام الى اطلاق النار على المتظاهرين قرب مقر المعتمدية انجر عنه إصابة الضحية رؤوف كدوسي أمام المسجد فسارع محمد جابلي بمعية آخرين ينقل الضحية إلى داخل المسجد فواجهتهم قوات الأمن وحاولت تفريقهم بواسطة الغاز المسيل للدموع، ولما لم يجد ذلك نفعا اطلقوا نهم النار فأصابوا محمد جابلي على مستوى الصدر فأردوه قتيلا كما أصابوا المتظاهرين زياد قراوي و منصف زيني وعامر طفوقي وعادل شابي في أماكن مختلفة من أجسادهم وألقوا بهم أضرارا بدنية متفاوتة. وعمد الملازم أول الى التوغل مع أعوانه من سريته الى داخل حي الانطلاقة المعروف أكثر باسم حي 24 بالرقاب وأطلقوا النار على المتظاهرين والمارة وتسببوا في قتل منال بوعلاقي ومعاذ خليفي ونزار سليمي واصابة المتضررين عاطف خليفي وشادي عبيدي ونبيل قادري.

جاء في الشهادة الطبية ان الوفاة كانت ناتجة عن رصاصة أصابت الجهة اليسرى من الصدر.

النتائج

أصدرت الدائرة الجنائية بالمحكمة العسكرية الابتدائية بصفاقس يوم 28 جانفي 2013 في قضية قتلى وجرحى الثورة بمدينة الرقاب ليوم 09 جانفي 2011 بثبوت ادانة العونين من اجل القتل العمد ومحاولة القتل العمد واعتبارهما متواردين في حقهما وسجن الأول 10 أعوام وسجن الثاني عشرين عاما غيابيا. كما قضت بالتعويض المادي لوالدي محمد جابلي عن ضررها المعنوي. وقد صدر القرار الاستئنافي عن محكمة الاستئناف العسكرية بتونس عدد 3374 بتاريخ 2013/12/12 قاضيا نهائيا حضوريا في حق مراد وغيايبا في حق الأمني الاول بنقض الحكم الابتدائي والقضاء بحق الأمني الثاني بعدم سماع الدعوى وقراره جزائيا فيما زاد على ذلك ونقضه في خصوص التعويض عن الضرر المادي لفائدة الورثة. وقع الطعن في الحكم بالتعقيب من طرف كل من المكلف العام لنزاعات الدولة في حق وزارة الداخلية ووكيل الدولة العام لدى محكمة الاستئناف العسكرية بتونس والقائمين بالحق الشخصي. وقد أصدرت محكمة التعقيب قرارها عدد 11815 بتاريخ 07 ماي 2014 القاضي برفض مطالب تعقيب المكلف العام بنزاعات الدولة في حق وزارة الداخلية والقائمين بالحق الشخصي شكلا كما أصدرت قرارها عدد 11441/14 بتاريخ 2014/05/07 القاضي بقبول مطلب تعقيب النيابة العسكرية شكلا وفي الأصل بنقض القرار المطعون فيه وارجاع القضية لمحكمة الاستئناف العسكرية بتونس لإعادة النظر فيها من جديد بواسطة هيئة أخرى. وما تزال القضية منشورة الى اليوم.